رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزواج والطلاق

كفارة الظهار/الخميس)4-4-4202م(٥٢رمضان ١٤٤٥هـ

صلاح الصاوي

دفعت الكفال ستين مسكين احتياطا على كل حال صدقة اسأل الله ان يتقبلها منك. لكن لم يحدس زهار ولا يلزمك ان تفعل ما فعلت وبعدين لو كان ظهارا كفرت صيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسى - 00:00:00

فمن لم يستطع لو كان ظهارا لا تقفز الى الاطعام مباشرة تخاطب بالصوم فان عجزت حقا تطالب بإطعام ستين ليس باظهار ولا يلزمك ولا يلزمك لا اطعام ولا تكفير ولا غيره بارك الله فيك - 00:00:24